



دائرة مراقبة الشركات

الرقم : م ش/١/٢٩١

التاريخ: ٢٠٢٢/١٠/٤

إعلان صادر عن مراقب عام الشركات

تحية و تقدير ،،،،

استناداً لأحكام الفقرة ب من المادة (٢٣١) من قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته يعلن مراقب عام الشركات في وزارة الصناعة والتجارة والتموين عن دمج شركة بنك المال الاردني م.ع.م و شركة بنك سوسيته جنرال - الاردن م.ع.م بحيث تكون الشركة الدامجة هي شركة بنك المال الاردني م.ع.م وشطب تسجيل الشركة المندمجة .
وعملاً بأحكام المادة (٢٢٨) من قانون الشركات فقد شكل معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين لجنة لتقدير صافي حقوق المساهمين في الشركتين المذكورتين أعلاه، وكانت نتائج التقدير التي توصلت لها اللجنة على النحو التالي:-

- بلغ مجموع حقوق الملكية في شركة بنك سوسيته جنرال - الاردن م.ع.م مبلغ (١٣٥٠٣٥٦٧٧) دينار أردني
- بلغ مجموع حقوق الملكية في شركة بنك المال الاردني م.ع.م مبلغ (٥٨٨٩٢١٠٨٣) دينار أردني
- بلغ مجموع حقوق الملكية في الشركة الناتجة عن الاندماج بنك المال الاردني م.ع.م مبلغ (٦٢٠٦٥٠٥٨٧) دينار أردني وفقاً للميزانية الافتتاحية كما في ٢٠٢٢/٠٧/٠١
- بلغ مجموع الموجودات في الشركة الناتجة عن الاندماج بنك المال الاردني م.ع.م مبلغ (٦٤٨٤٦٢٨٧٥٧) دينار أردني وفقاً للميزانية الافتتاحية كما في ٢٠٢٢/٠٧/٠١
- بلغ مجموع المطلوبات في الشركة الناتجة عن الاندماج بنك المال الاردني م.ع.م مبلغ (٥٨٦٣٩٧٨٠٧٠) دينار أردني وفقاً للميزانية الافتتاحية كما في ٢٠٢٢/٠٧/٠١
- اعتماد رأسمال الشركة الدامجة بمبلغ (٢٠٠٠٠٠٠٠٠) دينار/ سهم، كما في ٢٠٢٢/٠٧/٠١.



المملكة الاردنية الهاشمية



دائرة مراقبة الشركات

● وقد قررت الهيئة العامة غير العادية في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٩/٠٩/٢٠٢٢ الموافقة على

ما يلي:-

- اقرار النتائج الواردة في تقرير لجنة تقدير موجودات ومطلوبات شركة بنك المال الأردني (الشركة الدامجة) مع شركة بنك سوسيته جنرال - الأردن (الشركة المندمجة).
- اقرار عقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة بنك المال الأردني (الشركة الدامجة)
- الموافقة النهائية على الاندماج وكذلك الموافقة على الميزانية الافتتاحية لشركة بنك المال الاردني (الشركة الدامجة) والواردة ضمن تقرير لجنة تقدير الموجودات والمطلوبات.

واستناداً لأحكام الفقرة ب من المادة (٢٣١) من قانون الشركات فقد وافق مراقب عام الشركات على قرارات الهيئة العامة للشركة، وتنفيذاً لأحكام المادة ٢٣٨ من قانون الشركات المشار إليه فإن جميع حقوق والتزامات الشركتين المندمجتين قد انتقلت حكماً إلى الشركة الدامجة وهي شركة بنك المال الاردني م.ع.م وتعتبر خلفاً قانونياً للشركتين المندمجتين وتحل محلها في جميع الحقوق والالتزامات وعملاً بأحكام المادة ٢٣٤ من القانون المذكور فإن لكل ذي مصلحة الاعتراض إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين خلال ثلاثين يوماً من تاريخ هذا الاعلان وعلى المعارض أن يبين موضوع اعتراضه والاسباب التي يستند إليها والاضرار التي يرى أن الاندماج قد الحقها به على وجه التحديد وسوف تتبع الاجراءات المنصوص عليها في قانون الشركات لتسوية هذه الاعتراضات

واقبلوا فائق الاحترام،،،

د. وائل علي العرموطي

مراقب عام الشركات

فارس شاهين



المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: (٠٢٦٠٠٢٦٠٠٢٦٠) +٩٦٢، فاكس: (٤٤٤٤٤٤٤٤٤٤٤٤) +٩٦٢ - ص.ب: (٩١٩٢) عمان (١١١٩١) - الأردن. البريد الإلكتروني: info@ccd.gov.jo

الموقع الإلكتروني: www.ccd.gov.jo